

المملكة الاردنية الهاشمية  
هيئة تنظيم الطيران المدني



دليل الاجراءات الارشادية الشامل  
لأدلة الالتزام بالتعليمات الصحية  
للمحد من تفشي فيروس كورونا المستجد COVID-19

وحدة طب الطيران

اصدار رقم: 01

تعديل رقم: 00

أيار 2020

## الفهرس

3	المقدمة
4	<b>الفصل الاول : دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة للقادمين من الخارج</b>
5	أولاً: دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لشركات الطيران
8	ثانياً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية الوقائية الخاصة بأطقم الطائرات
10	ثالثاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية للمطارات الاردنية عند التشغيل
11	<b>الفصل الثاني : دليل الالتزام بالتعليمات والاجراءات الصحية في مراكز طب الطيران المعتمدة للهيئة</b>
12	اولاً : دليل الالتزام بالتعليمات والاجراءات الصحية في مراكز طب الطيران المعتمدة للهيئة
13	<b>الفصل الثالث: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي</b>
14	أولاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لأطقم الطائرات رحلات اخلاء رعايا الدول الاخرى
16	ثانياً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لأطقم طائرات الشحن الوطنية
17	ثالثاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لأطقم الطائرات الأجنبية
18	رابعاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لأطقم طائرات الصيانة
19	خامساً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية للعاملين في المطارات الأردنية
21	سادساً : دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة لشركات الطيران
22	<b>الفصل الرابع: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة لإجلاء المواطنين الاردنيين من الخارج</b>
23	أولاً: دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لشركات الطيران المشغلة
26	ثانياً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية الوقائية الخاصة لأطقم الطائرات عند تشغيل رحلات الإجلاء
28	ثالثاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية للمطارات الاردنية عند التشغيل
29	<b>الفصل الخامس: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة لأطقم الطائرات الوطنية لإجلاء رعايا الدول الاخرى</b>
30	اولاً : دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة لأطقم الطائرات الوطنية لإجلاء رعايا الدول الاخرى
32	<b>الفصل السادس: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة للأكاديميات ومراكز تدريب الطيران وقاعات الامتحانات</b>
33	أولاً: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة
35	ثانياً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية الوقائية الخاصة لطلبة الطيران ومدربي الطيران عند تشغيل رحلات التدريب في الاكاديميات ومراكز التدريب
36	ثالثاً : دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة للطلبة والمتقدمين لعقد الامتحانات في الهيئة / وحدة الاجازات
37	رابعاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية الوقائية للعاملين بصيانة وادامة الطائرات في الاكاديميات ومراكز التدريب
38	الملاحق

## المقدمة

فور تفشي فايروس كورونا المستجد وتحوله الى وباء عالمي وفقا لمنظمة الصحة الدولية، قامت هيئة تنظيم الطيران المدني وبالتنسيق مع الجهات الوطنية والمنظمات الدولية ذات العلاقة باتخاذ اجراءات اضافية من شأنها الحد من خطر تفشي هذا الفايروس من خلال أنشطة الطيران المدني مكمل ومتوافقة مع التعليمات والارشادات الدولية والوطنية ذات العلاقة.

واعدت الهيئة هذا الدليل الشامل ليصبح مرجع لكافة المتدربين والعاملين والمشغلين والمستثمرين في قطاع الطيران المدني لأدلة الالتزام بالتعليمات والارشادات الوطنية والدولية الوقائية والتي تتمثل ولا تنحصر بـ : وضع خطط طوارئ، ورصد الوضع الصحي بشكل مستمر للمسافرين والطلبة والمتدربين واطقم الطائرات والعاملين في الجهات المختلفة بالمطارات الاردنية، الالتزام بارتداء وسائل الحماية الشخصية المناسبة، وتقييم حالات الاشتباه وكيفية التعامل معها، اتخاذ اجراءات التعقيم القياسية للطائرات والمطارات وبضائع الشحن ومراكز التدريب وقاعات الامتحانات، اتخاذ الاجراءات القياسية لتقديم خدمات الطعام والشراب، وضع الية للتعامل مع افراد الطاقم والمسافرين والمتدربين والعاملين في حال ظهور اعراض الاصابة عليهم، نقل رفاة الموتى المصابين بفايروس كورونا وفقا لتعليمات واجراءات وزارة الصحة الاردنية.

ان هذا الدليل خاضع للتعديل والتطوير المستمر لمواكبة المستجدات والمتطلبات الوطنية والدولية ذات العلاقة، وعليه توصي هيئة تنظيم الطيران المدني بالمتابعة الحثيثة لكل ما هو مستجد بهذا المجال على العموم وما يصدر عن هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني و وزارة الصحة الأردنية لهذه الغاية على الخصوص.

## الفصل الاول : دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة للقادمين من الخارج

يتضمن الدليل الاجراءات الارشادية للالتزام بـ :

- (1) التعليمات الصحية لشركات الطيران.
- (2) التعليمات الصحية الوقائية الخاصة بأطقم الطائرات.
- (3) التعليمات الصحية للمطارات الاردنية عند التشغيل.

### حيز النفاذ :

- هذه التعليمات ستدخل حيز النفاذ عند اعادة فتح الاجواء الاردنية الجزئي او الكلي، وسيتم الاعلان عن ذلك في حينه.



أولاً: دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لشركات الطيران

1. ضرورة وجود خطة طوارئ عامة وتعميم الاجراءات القياسية المتبعة على كافة المعنيين.
2. يجب ان يكون بين كل راكب واخر مقعد فارغ على ان يتم مراعاة التباعد الاجتماعي بين الركاب.
3. يجب ان يكون اخر صفين على الطائرة فارغين لاستخدامهما لعزل الحالات المشتبه بها .
4. التأكد من وجود حقيبة الوقاية /الاحتياجات العالمية للأمراض المعدية على متن الطائرة وبكميات كافية للركاب وأطقم الطائرة حيث تحتوي هذه الحقيبة على وسائل الحماية الشخصية (الكمامات والقفازات الطبية ، غطاء الرأس والحذاء ، المريول الطبي بالإضافة الى مواد تعقيم أساسية).
5. ضرورة استخدام وسائل الحماية الشخصية من قبل أطقم الطائرة عند تشغيل رحلة طيران ( الكمامات والقفازات الطبية).
6. ضرورة وجود اجراءات قياسية متبعة فيما يخص تقديم خدمات الطعام والشراب من قبل الشركات المقدمة لهذه الخدمة في كافة المطارات على أن يتم توفير خدمات الطعام والشراب على الرحلة قبل تشغيلها لتكون كافية لرحلة الذهاب والاياب.
7. قبل الصعود الى الطائرة يتم اتخاذ الاجراءات التالية من قبل طاقم الشركة الارضي :
  - أ) تطبيق اجراءات ضبط العدوى عند تقديم الخدمة للمسافر وذلك من خلال التباعد بين كل مسافر وآخر مسافة لا تقل عن ( 2 متر ) مع ضرورة لبس الكمامات والقفازات الطبية لكل من المسافر ومشغلي الخدمة.
  - ب) التأكد من حصول المسافر على فحص مخبري يثبت خلوه من فيروس كورونا معتمد من السفارة الاردنية في بلد المغادرة على ان يكون خلال 72 ساعة من تاريخ السفر.
  - ج) تعبئة نموذج الاقرار الوارد في الملحق (1) او (2) وتوقيعه حسب الاصول على أن يسلم الى كاؤنتر تقديم الخدمة في الشركة.
  - د) يتم قياس درجة الحرارة باستخدام الماسح الحراري اليدوي.
  - هـ) يمنع من الصعود الى الطائرة لكل من يبدو عليه أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6 ، سعال جاف ، عطاس مستمر ، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال).
  - و) التأكد من توفير وسائل الحماية الشخصية على متن الطائرة (حقيبة الوقاية / الاحتياجات العالمية للأمراض المعدية) التي تحتوي على الكمامات الطبية والقفازات الطبية، غطاء الرأس والحذاء، المريول الطبي، مواد تعقيم أساسية.
  - ز) غسل اليدين بالماء والصابون لمدة (20) ثانية باستمرار مع استخدام معقم اليدين.



**8. يتم اتخاذ الاجراءات التالية من قبل طاقم الطائرة عند الصعود الى الطائرة :**

- (أ) يمنع من الصعود الى الطائرة كل من يبدو عليه أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6 ، سعال جاف ، عطاس مستمر ، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال) .
- (ب) قياس درجة الحرارة على باب الطائرة باستخدام جهاز ماسح الحرارة اليدوي .
- (ج) يجب أن يكون بين كل مسافر واخر مقعد فارغ إن أمكن.
- (د) تطبيق اجراءات ضبط العدوى وذلك من خلال التباعد بين كل مسافر وآخر مسافة لا تقل عن ( 2 متر) في قاعة الانتظار مع ضرورة لبس الكمامات والقفازات الطبية لكل من المسافرين ومشغلي الخدمة.
- (هـ) استخدام معقم اليدين لمدة ( 20 ) ثانية.

**9. مراقبة الحالة العامة لكافة المسافرين وفي حال ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من**

- 37.6 ، سعال جاف ، عطاس مستمر ، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال) على أحد المسافرين يتم اتخاذ الاجراءات التالية :

- (أ) يرتدي الراكب المصاب وسائل الحماية الشخصية لمنع انتشار العدوى في الطائرة (القفازات والكمامات الطبية والمريول الطبي )
- (ب) تعيين مضيف جوي واحد للتعامل مع الراكب المصاب ومضيف جوي آخر للتعامل مع المضيف الجوي للراكب المصاب.
- (ج) نقل مقعد الراكب المصاب الى أقرب مقعد بجانب دورة مياه على أن يتم تعيين دورة مياه واحدة لاستخدامه الخاص وان لم يتوفر ذلك يتم تعقيم دورة المياه بعد كل استخدام من قبل الراكب المصاب.
- (د) ابلاغ قائد الطائرة بالحالة المصابة واستخدام نموذج الاقرار العام الموجود على متن الطائرة .
- (هـ) يجب تغيير الكمامات الطبية كل خمس ساعات لكل من الراكب المصاب والمضيف الجوي الذي تم تعيينه
- 10.يقوم قائد الطائرة بإبلاغ برج المراقبة في مطار الوصول بالمعلومات التالية :**

- (أ) نداء الطائرة .
- (ب) بلد المغادرة .
- (ج) بلد الوصول.
- (د) الوقت المقدر للوصول.
- (هـ) عدد الحالات المصابة مع ذكر نوع الخطر ان امكن.
- (و) العدد الكلي لركاب الطائرة.



11. يخضع كافة طاقم الطائرة وحرس الحماية والركاب الى اجراءات وتعليمات وزارة الصحة الاردنية عند الوصول.
12. يتم تعقيم الطائرة كاملة حسب الاجراءات القياسية المتبعة في الشركة وارسال اشعاراً بذلك الى الهيئة/وحدة طب الطيران.
13. يتم عمل فحص مخبري لفيروس كورونا المستجد عند الوصول وبالتعاون مع وزارة الصحة الاردنية مع عدم مغادرة المطار الا بعد ظهور نتيجة الفحص.
14. في حال تكون النتيجة ايجابية يتم عزل المصاب في المكان المخصص لهذه الغاية ويخضع لإجراءات وزارة الصحة ويمنع دخوله الى الاراضي الاردنية .



**ثانيا : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية الوقائية الخاصة بأطقم الطائرات**

1. تعبئة نموذج الاقرار الوارد في الملحق (1) او (2) للتأكد من سلامة وصحة طاقم الطائرة عند القيام برحلات الطيران .
2. لا يسمح لأي فرد من أفراد طاقم الطائرة أن يقوم برحلة الطيران عند ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6 ، سعال جاف ، عطاس مستمر ، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال).
3. يجب على دائرة عمليات شركة الطيران التأكد من قياس درجة الحرارة لكافة أفراد الطاقم من خلال جهاز ماسح الحرارة اليدوي قبل الصعود الى الطائرة وفي غرفة الايجاز .
4. عدم اختلاط طاقم الطائرة بعامة الناس اثناء الاجازة وتطبيق سياسة التباعد الاجتماعي عند الضرورة.
5. استخدام الكمادات والقفازات الطبية طيلة فترة الرحلة من قبل كافة افراد الطاقم.
6. عدم المشاركة في وجبات الطعام والشراب بين أفراد الطاقم.
7. تحديد مقاعد المضيفين والمضيفات بمكان خاص مفصلاً عن المسافرين بمسافة صفيين على الاقل.
8. يجب على المضيفين والمضيفات عدم الاختلاط مع المسافرين أو حقائبهم إلا في الضرورة القصوى.
9. تحديد دورة مياه خاصة لاستخدام طاقم الطائرة إن أمكن.
10. يجب على كافة طاقم الطائرة عدم مغادرة الطائرة لأي سبب كان وعدم الاختلاط بالأطقم الارضية وفي حال الضرورة ترك مسافة لا تقل عن (2 متر).
11. عند الضرورة للمبيت في بلد الوصول نتيجة ظروف ومتطلبات قوانين الطيران المدنية يتم اتخاذ الاجراءات التالية :

- (أ) اختيار فندق المطار إن أمكن أو فندق بالقرب من مطار المغادرة.
- (ب) عدم استخدام وسائل النقل العام.
- (ج) ارتداء الكمادات والقفازات الطبية باستمرار.
- (د) تعقيم أو غسل اليدين بالماء والصابون لمدة (20) ثانية وباستمرار.
- (هـ) مراقبة الحالة الصحية بشكل دائم من قبل قائد الطائرة ، وقياس درجة الحرارة عند المغادرة.
- (و) عدم الاختلاط بالعامة وعند الضرورة ترك مسافة لا تقل عن (2 م).
- (ز) تناول وجبات الطعام في الغرفة إن أمكن أو داخل حدود الفندق.
- (ح) في حال تسجيل حرارة أكثر من (37.6) في الفندق يجب اخبار دائرة العمليات واستدعاء طبيب الفندق لعمل التقييم الطبي واتخاذ القرار المناسب.





12. في حال ظهور أحد الاعراض التالية على أحد أفراد الطاقم (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف ، عطاس مستمر ، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال) أثناء الرحلة يتم عزل المصاب في مكان خاص ويتم تغيير الكمامات الطبية وارتداء المربول الطبي وغطاء الرأس والحذاء وعدم اختلاطه بأفراد الطاقم الآخرين أو المسافرين مع مراقبة الحالة الصحية له طيلة فترة الرحلة مع ضرورة ابلاغ قائد الطائرة بذلك.

13. تطبيق التعليمات والتشريعات الدولية الصادرة عن قوانين الطيران المدنية ومنظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) لتحويل الرحلات بسبب التهديد الصحي لاحد المسافرين او افراد الطاقم او خلل فني طارئ للطائرة .



**ثالثا : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية للمطارات الاردنية عند التشغيل**

1. تفعيل خطة الطوارئ الخاصة في المطار.
2. الالتزام بدليل التعليمات للعاملين في المطارات الاردنية الصادر عن الهيئة بموجب كتابها رقم 1105/1/1 تاريخ 2020/3/24.
3. ارتداء وسائل الحماية الشخصية (القفازات والكمادات الطبية ) من قبل العاملين عند التعامل مع الركاب أو أطقم الطائرات وأثناء تشغيل رحلات الطيران.
4. تعيين غرفة عزل للمسافر المشتبه به في قاعات المطار.
5. تعيين غرفة للتقييم الطبي في لاستخدام الفرق الطبية التابعة لوزارة الصحة الاردنية في التقييم الطبي لبعض المسافرين عند اللزوم.
6. تفعيل المساحات الحرارية في المطارات الاردنية.
7. في حال وجود حالة مشتبه بها بالإصابة (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6 ، سعال جاف ، عطاس مستمر ، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال) يتم اصطافاف الطائرة في منطقة العزل المخصصة من ادارة المطار وابلأغ الفرق الطبية.
8. يخضع كافة العاملين في المطارات الاردنية لتعليمات واجراءات وزارة الصحة الاردنية في التعامل مع طوارئ الصحة العامة.
9. يتم تعقيم قاعات المطار بعد كل رحلة ان امكن مع اتخاذ كافة الاحتياطات والتدابير اللازمة لمنع انتشار فيروس كورونا المستجد.



## الفصل الثاني : دليل الالتزام بالتعليمات والاجراءات الصحية في مراكز طب الطيران المعتمدة للهيئة

يتضمن الدليل الاجراءات الارشادية للالتزام بـ :

(1) التعليمات والاجراءات الصحية في مراكز طب الطيران المعتمدة للهيئة.

### حيز النفاذ :

- هذه التعليمات نافذة المفعول لحين صدور اشعار اخر.



اولا : دليل الالتزام بالتعليمات والاجراءات الصحية في مراكز طب الطيران المعتمدة للهيئة

1. تطبيق اجراءات ضبط العدوى .
2. ارتداء الكمامات والقفازات الطبية بالإضافة الى المايول الطبي لكافة مرتبات المركز الطبي.
3. ارتداء الكمامات والقفازات الطبية لكافة المتقدمين للفحص الطبي.
4. قياس درجة الحرارة لكل فرد من مرتبات المركز الطبي وعند بداية الدوام بالإضافة الى كافة المتقدمين للفحص الطبي وذلك بواسطة جهاز ماسح الحرارة اليدوي.
5. استخدام معقم اليدين عند الدخول لمدة (20) ثانية.
6. تعبئة نموذج الاقرار الوارد في الملحق (1) او (2) لكل من مرتبات المركز الطبي والمتقدمين للفحص الطبي.
7. يمنع من الدخول الى المركز الطبي كل من يبدو عليه احد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6 ، سعال جاف ، عطاس مستمر ، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال).
8. يمنع من الدخول الى المركز الطبي كل من اجاب بـ ( نعم ) في نموذج الاقرار الوارد في الملحق (1) او (2).
9. تطبيق سياسة التباعد الجسدي بين كل فرد وآخر بحيث لا تقل عن (2متر).
10. يتم استخدام الشراشف وغطاء السماعات ( في جهاز قياس تردد السمع ) وموصلات جهاز تخطيط القلب لمرة واحدة فقط على أن يتم تعقيم الأجهزة الطبية بعد كل استخدام.
11. يتم تعقيم الاسطح وغرف المركز الطبي يومياً بعد الانتهاء من عمل الفحص الطبي.
12. في حال ظهور احد الاعراض التالية على اي فرد من مرتبات المركز او احد المتقدمين للفحص الطبي اثناء اجراءات الفحص الطبي يتم اتخاذ الاجراءات التالية :

أ) عزل المشتبه به في غرفة عزل خاصة.

ب) الاتصال مع وزارة الصحة الاردنية على خط الطوارئ رقم (111).

ج) غلق المركز الطبي كاملاً وعدم السماح لأي احد بالدخول لحين وصول الفرق الطبية التابعة لوزارة الصحة الاردنية او الخدمات الطبية الملكية.

د) امتثال الجميع لإجراءات وزارة الصحة الاردنية والخدمات الطبية الملكية .



## الفصل الثالث: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة المؤقتة لشركات النقل الجوي

يتضمن الدليل الاجراءات الارشادية للالتزام بـ :

- (1) التعليمات الصحية لأطقم طائرات رحلات اخلاء رعايا الدول الاخرى.
- (2) التعليمات الصحية لأطقم طائرات الشحن الوطنية.
- (3) التعليمات الصحية لأطقم الطائرات الأجنبية.
- (4) التعليمات الصحية لأطقم طائرات الصيانة.
- (5) التعليمات الصحية للعاملين في المطارات الأردنية.
- (6) تعليمات الصحة العامة لشركات الطيران.

**حيث النفاذ :**

- هذه التعليمات نافذة المفعول لحين صدور اشعار اخر.

أولاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لأطقم الطائرات رحلات اخلاء رعايا الدول الاخرى

1. ارتداء كافة اطقم الطائرة وسائل الحماية الشخصية (الكمامات والقفازات الطبية ، غطاء الحذاء).
2. يمنع مبيت اطقم الطائرة المحلية خارج الأردن والعمل على تشغيل رحلات ذهاب واياب دون المبيت ، وفي حال المبيت يتم اتباع التعليمات التالية:
  - أ) يجب على طاقم الطائرة المكوث في غرفة الفندق قدر الامكان وعدم الخروج الا للضرورة القصوى.
  - ب) يجب على طاقم الطائرة عدم الاختلاط بنزلاء الفندق مع ابقاء مسافة لا تقل عن (2 متر) بين الاشخاص مع تجنب أماكن الازدحام.
  - ج) مراقبة الحالة الصحية لطاقم الطائرات من قبل قائد الطائرة في كل الاوقات وفي حال وجود أي عرض من الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6 ، سعال جاف ، عطاس مستمر ، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال) علي احدهم يعزل نفسه في الغرفة ويخبر قائد الطائرة بذلك، ويقوم قائد الطائرة بإبلاغ السلطات الصحية في تلك الدولة والسلطات الصحية في الاردن.
  - د) عدم استخدام وسائل النقل العامة اثناء الحركة من المنزل الى المطار وبالعكس.
3. تجنب الاختلاط مع أي شخص مريض أو تبدو عليه أعراض المرض.
4. غسل اليدين بشكل دائم ولمدة (20) ثانية وتعقيمها بمحلول معقم اليدين.
5. اتباع تعليمات السلطات الصحية في الاردن وفي دولة الوصول.
6. تجنب لمس الوجه قدر المستطاع.
7. عمل تقييم طبي للمسافرين قبل الصعود الى الطائرة من قبل الاطقم الطبية العاملة في المطار.
8. استخدام ماسح الحرارة اليدوي لكافة المسافرين وأطقم الطائرة.
9. يجب على كل فرد من أفراد الطاقم مراقبة حالته الصحية يومياً وبالأخص يوم المغادرة، وإبلاغ قائد الطائرة بحالته الصحية بشكل يومي ومستمر.
10. في حال ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال) على أحد المسافرين قبل الصعود الى الطائرة يمنع ذلك الراكب من الصعود الى الطائرة.
11. في حال ظهور أحد الأعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال) على أحد المسافرين أثناء الرحلة يتم اتباع التعليمات التالية:
  - أ) يرتدي الراكب المصاب وسائل الحماية الشخصية وهي ( القفازات والكمامات الطبية ، المربول الطبي).
  - ب) نقل مقعد الراكب المصاب الى المقاعد القريبة الى دورة المياه إن أمكن.



- (ج) تعيين مضيف جوي واحد ليتعامل مع الراكب المصاب وتعيين مضيف جوي آخر للتعامل مع مضيف الراكب المصاب.
- (د) ابلاغ قائد الطائرة بالحالة المصابة واستخدام نموذج الاقرار العام الموجود على متن الطائرة.
- (هـ) يقوم قائد الطائرة بإبلاغ برج المراقبة في بلد الوصول بالمعلومات التالية ( نداء الطائرة ، بلد المغادرة ، بلد الوصول ، الوقت المقدر للوصول، عدد الحالات المصابة ، العدد الاجمالي لركاب الطائرة).
12. عند الاقلاع من بلد الوصول والعودة الى الاردن يتخذ قائد الطائرة كافة الاجراءات الاحترازية أثناء سير الطائرة في رحلة العودة.
13. يجب التباعد بين طاقم الطائرة وجلسهم في مقاعد متباعدة أثناء رحلة العودة.
14. يجب تغيير الكمادات الطبية والقفازات الطبية كل (5) ساعات مع مراعات التخلص من هذه النفايات في كيس مهملات مغلق الاحكام ويوضع هذا الكيس في كيس آخر مغلق الاحكام أيضاً.
15. يجب على طاقم الطائرة حمل زي آخر غير مستعمل يرتديه عند الهبوط وقبل الخروج من الطائرة ، ووضع الزي المستخدم في كيس مغلق الاحكام .
16. التخلص من وسائل الحماية الشخصية المستخدمة أثناء الرحلة في كيس مغلق الاحكام ويوضع هذا الكيس في كيس مهملات آخر مغلق الاحكام .
17. يخضع كافة طاقم الطائرة الى اجراءات وزارة الصحة الأردنية بالحجر الصحي أو الحجر المنزلي لمدة 14 يوماً عند الوصول.
18. يتم تعقيم كامل الطائرة حسب الاجراءات المتبعة من قبل شركات الطيران.



**ثانياً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لأطقم طائرات الشحن الوطنية**

1. مراقبة الحالة الصحية لكل فرد من أفراد الطاقم يومياً وإبلاغ قائد الطائرة بأي مستجد أو ظهور أي من الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال).
2. يجب على جميع أطقم الطائرات البقاء على متن الطائرة وعدم النزول الى حرم المطارات الأرضية وفي حال قيام أحد طاقم الطائرة بالنزول الى حرم المطارات الاجنبية للتأكد من الحالة العامة للطائرة يجب اتخاذ كافة التدابير الاحتياطية التالية :
  - أ) ارتداء القفازات والكمادات الطبية وغطاء الحذاء قبل النزول.
  - ب) التخلص من هذه الوسائل الحماية الشخصية قبل الصعود مرة أخرى الى الطائرة وذلك بوضعها في كيس مهملات مغلق الاحكام يوضع في كيس مهملات آخر مغلق الاحكام.
3. يجب على كل أفراد الطاقم ارتداء وسائل الحماية الشخصية التالية ( الكمامات والقفازات الطبية وغطاء الحذاء ) مع مراعاة تغييرها كل (5) ساعات.
4. عدم الاختلاط وترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر) بين أفراد الطاقم والعاملين في المطارات الأردنية والاجنبية.
5. ارتداء العاملين في المطارات الأردنية والاجنبية وسائل الحماية الشخصية وهي القفازات والكمادات الطبية.
6. الالتزام بالحد الأدنى من العاملين الارضيين في المطارات الاردنية.
7. عند استلام الوثائق الرسمية من قبل الموظفين الارضيين توضع هذه الوثائق في مغلف محكم الاغلاق وعدم خلطه مع باقي وثائق الطائرة على أن يتم استبدال القفازات الطبية بعد التوثيق وتعقيم اليدين قبل ارتداء القفازات الطبية الجديدة.
8. على كافة طاقم الطائرة احضار زي جديد لارتدائه عند العودة وقبل الخروج من الطائرة.
9. التخلص من كافة وسائل الحماية الشخصية في كيس مهملات محكم الاغلاق ووضع هذا الكيس في كيس مهملات آخر محكم الاغلاق عند العودة وقبل الخروج من الطائرة.
10. يمنع مبيت طاقم الطائرة خارج الاردن الا اذا تطلب ظروف الطيران ذلك وفي هذه الحالة يجب أخذ الموافقات الرسمية من الهيئة قبل الاقلاع مع اتخاذ كافة الاحتياطات والتدابير اللازمة المنصوص عليها في المادة (أولاً) البند (2).
11. يخضع كافة أطقم الطائرات الى اجراءات وزارة الصحة الاردنية عند العودة الى الاردن بالحجز المنزلي أو الحجر الصحي المعتمد لدى الوزارة ولمدة 14 يوماً.
12. يتم تعقيم كامل الطائرة عند العودة حسب الاجراءات المتبعة في شركة الطيران.





ثالثاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لأطعم الطائرات الأجنبية

- 1- مراقبة الحالة الصحية لكل فرد من أفراد الطاقم مع تصريح خطي من قبل الشركة الناقلة بأن الحالة الصحية العامل لكامل طاقم الطائرة جيدة ولا يوجد أية أعراض مرضية، يتم ارساله الى دائرة النقل الجوي مع طلب التصريح.
- 2- يجب على كافة أفراد طاقم الطائرة عدم النزول الى حرم المطارات الأردنية مع الالتزام بتعليمات وزارة الصحة الأردنية بارتداء الاقنعة والقفازات الطبية عند الهبوط في المطارات الأردنية وفي حال نزول أحد طاقم الطائرة في محيط الطائرة للتأكد من الحالة العامة للطائرة يجب عليه ارتداء الكمامات والقفازات الطبية بالإضافة الى غطاء الحذاء.
- 3- تعيين مسبق لممثل واحد عن أفراد طاقم الطائرة للتعامل مع الجهات العاملة في المطارات الأردنية مع التقيد بترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر).
- 4- ارتداء كافة العاملين في المطارات الاردنية وسائل الحماية الشخصية وهي القفازات والكمامات الطبية.
- 5- التعيين المسبق لممثل واحد من الاطعم الارضية للتعامل مع طاقم الطائرة.
- 6- يمنع مبيت الطائرة أو أطقم الطائرة في المطارات الأردنية أو في أحد فنادق الأردن.
- 7- في حال كان مبيت طاقم الطائرة في الاردن ، يجب اخضاع الطاقم لإجراءات وزارة الصحة الاردنية بالحجر المنزلي أو الحجر الصحي التابع لوزارة الصحة الأردنية لمدة 14 يوماً.
- 8- يجب اخضاع كافة بضائع الشحن المستلمة الى اجراءات التعقيم القياسية المتبعة في المطارات الاردنية.



**رابعاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لأطقم طائرات الصيانة**

1. مراقبة الحالة الصحية لكل فرد من أفراد الطاقم مع تصريح خطي من قبل الشركة الناقلة بأن الحالة الصحية العامة لكامل طاقم الطائرة جيدة ولا يوجد أية أعراض مرضية ، يتم إرساله الى دائرة النقل الجوي مع طلب التصريح.
2. يجب على كافة أفراد طاقم الطائرة عدم النزول الى حرم المطارات الأردنية مع الالتزام بتعليمات وزارة الصحة الأردنية بارتداء الاقنعة والقفازات الطبية عند الهبوط في المطارات الأردنية وفي حال نزول أحد طاقم الطائرة في محيط الطائرة للتأكد من الحالة العامة للطائرة يجب عليه ارتداء الكمامات والقفازات الطبية بالإضافة الى غطاء الحذاء.
3. تعيين مسبق لممثل واحد عن أفراد طاقم الطائرة للتعامل مع الجهات العاملة في المطارات الأردنية مع التقيد بترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر).
4. ارتداء كافة العاملين في المطارات الاردنية وسائل الحماية الشخصية وهي القفازات والكمامات الطبية.
5. التعيين المسبق لممثل واحد من الاطقم الارضية للتعامل مع طاقم الطائرة .
6. يمنع مبيت الطائرة أو أطقم الطائرة في المطارات الأردنية أو في أحد فنادق الأردن .
7. في حال لأي سبب كان مبيت طاقم الطائرة في الاردن ، يجب اخضاع الطاقم لإجراءات وزارة الصحة الاردنية بالحجر المنزلي أو الحجر الصحي التابع لوزارة الصحة الأردنية لمدة 14 يوماً.



**خامساً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية للعاملين في المطارات الأردنية**

1. يجب مراقبة الحالة الصحية لكافة العاملين في المطارات الأردنية من قبل مدراء الاقسام والاجهزة الامنية العاملة في المطارات.
2. قياس الحرار باستخدام الماسح الحراري اليدوي لكافة العاملين عند دخول المطارات الأردنية عند بداية كل شفت.
3. ارتداء وسائل الحماية الشخصية وهي القفازات والكمادات الطبية وغطاء الحذاء مع مراعات استبدال هذه الوسائل كل (5) ساعات .
4. غسل اليدين مع التعقيم كل (30) دقيقة .
5. ترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر) بين كل موظف وآخر.
6. زيادة الوعي الحسي والمراقبة الحثيثة على النظافة الشخصية ووسائل الحماية الشخصية لكافة العاملين.
7. تجنب لمس الوجه والعينين عند خلع وسائل الحماية الشخصية.
8. التخلص من وسائل الحماية الشخصية في كيس مهملات محكم الاغلاق ووضع هذا الكيس في كيس مهملات آخر محكم الاغلاق.
9. مراقبة نظام التهوية في المطار والحرص على وجود تهوية دائمة ومراقبة درجات الحرارة في كافة أرجاء المطار.
10. مراقبة نظام الصرف الصحي في المطار حسب الاجراءات القياسية المتبعة في الاردن بخصوص هذا النظام.
11. العمل على تعقيم كافة أقسام المطار وخاصة الاسطح المعدنية كالمصاعد وأجهزة التفتيش بشكل دائم ودوري.
12. زيادة الوعي النفسي ودعم صحة كافة العاملين في المطار للتخفيف من عبء العمل والتقليل من خطورة الإصابة بالمرض وذلك من خلال الارشادات وتوزيع النشرات التوعوية بالاهتمام بالحالة الصحية لكل فرد.
13. عدم الاختلاط بأحد المصابين أو من عليه أعراض مثل (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال).
14. عند ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال) على أحد العاملين أو المسافرين ، يجب عزله في أحد الغرف وابلغ وزارة الصحة الاردنية على الرقم (111) بالإضافة الى الطاقم الطبي العامل في المطار.



15. عند التعامل مع اطقم طائرات الشحن الجوي يتم اتخاذ الاجراءات التالية:

- أ) تعيين موظف واحد فقط للتعامل مع طاقم الطائرة .
- ب) ترك مسافة آمنة لا تقل عن (2 متر ) بين الموظف وطاقم الطائرة .
- ج) ارتداء وسائل الحماية الشخصية وهي ( الكمامات والقفازات الطبية وغطاء الحذاء) على أن يتم التخلص منها في كيس مهملات محكم الاغلاق ووضع هذا الكيس في كيس مهملات آخر محكم الاغلاق وذلك قبل دخول أرجاء المطار.
- د) تعقيم كافة الشحنات المستلمة حسب الاجراءات القياسية المتبعة.



سادساً : دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة لشركات الطيران

1. على كافة شركات الطيران مراقبة الحالة الصحية لأطقم الطائرات بشكل يومي ودوري.
2. زيادة الوعي الحسي والنفسي لكافة العاملين وأطقم الطائرات للتقليل من مخاطر الإصابة.
3. المتابعة الحثيثة لكل ما هو مستجد وما يصدر عن هيئة تنظيم الطيران المدني الأردني ووزارة الصحة الأردنية.
4. ابلاغ وحدة طب الطيران في الهيئة عن الحالة الصحية المشتبه بها وهي أي حالة صحية مخالطة لمريض مؤكداً بإصابة بـ فيروس كورونا المستجد، أو ظهور أحد الاعراض التالية على أحد أطقم الطائرات (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال).
5. ضرورة استخدام وسائل الحماية الشخصية وهي ( الكمامات والقفازات الطبية وغطاء الحذاء ) عند تشغيل أي رحلة طيران سواء كانت مع ركاب أو شحن .
6. ضرورة التأكد من وجود حقيبة الاحتياطات للأمراض المعدية على متن الطائرة وبكميات كافية للركاب و أطقم الطائرة حيث تحتوي هذه الحقيبة على وسائل الحماية الشخصية كالكمامات والقفازات الطبية وغطاء الحذاء وغطاء الرأس والمريول الطبي بالإضافة الى مواد تعقيم قياسية.
7. وجود خطة طوارئ للتعامل مع أحداث الصحة العامة مع تعميم الاجراءات القياسية المتبعة على كافة المعنيين في الشركة.
8. ضرورة أخذ الموافقات اللازمة من الشركة المصنعة للطائرة وذلك بخصوص تعقيم الطائرة كاملة بما فيها قمرة القيادة وارسال هذه الاجراءات الى الهيئة.
9. ضرورة وجود اجراءات قياسية متبعة فيما يخص تقديم خدمات الطعام والشراب من قبل الشركات المقدمة لهذه الخدمة في كافة المطارات مع ارسال هذه الاجراءات الى الهيئة على أن يتم توفير كافة خدمات الطعام والشراب على الرحلة ( ذهاب واياب ).



## الفصل الرابع: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة لإجلاء المواطنين الاردنيين من الخارج

يتضمن الدليل الاجراءات الارشادية للالتزام بـ :

- (1) التعليمات الصحية لشركات الطيران المشغلة.
- (2) التعليمات الصحية للمطارات الاردنية عند التشغيل.
- (3) التعليمات الصحية الخاصة لأطقم الطائرات عند تشغيل رحلات الإجلاء.

### حيز النفاذ :

- هذه التعليمات نافذة المفعول لحين صدور اشعار اخر.

**أولاً: دليل الالتزام بالتعليمات الصحية لشركات الطيران المشغلة**

1. ضرورة وجود خطة طوارئ عامة وتعميم الاجراءات القياسية المتبعة على كافة المعنيين.
2. يجب ان يكون بين كل راكب و اخر مقعد فارغ ومراعاة التباعد الاجتماعي بين الركاب.
3. يجب ان يكون اخر صفين على الطائرة فارغين لاستخدامهما لعزل الحالات المشتبه بها.
4. يفضل وجود طبيب او ممرض صحة عامة على متن الطائرة اثناء الرحلة خاصة لرحلات القارة الاوروبية وقارتي أمريكا الشمالية وأمريكا الجنوبية.
5. يتم برمجة رحلة الطيران على اساس الذهاب والعودة وعدم مبيت طاقم الطائرة الا في حالات ضرورية بسبب ظروف الطيران .
6. يجب على الشركة المشغلة التأكد من الموافقات الضرورية لمبيت طاقم الطائرة وتوفير البيئة المناسبة لهم عند حدوث خلل فني طارئ للطائرة او حدث طارئ اخر لاحد افراد الطاقم.
7. التأكد من وجود حقيبة الوقاية / الاحتياجات العالمية للأمراض المعدية على متن الطائرة وبكميات كافية للركاب وأطقم الطائرة حيث تحتوي هذه الحقيبة على وسائل الحماية الشخصية (الكمامات والقفازات الطبية ، غطاء الرأس والحذاء ، المربول الطبي بالإضافة الى مواد تعقيم أساسية).
8. ضرورة استخدام وسائل الحماية الشخصية من قبل أطقم الطائرة عند تشغيل رحلة طيران ( الكمامات والقفازات الطبية).
9. ضرورة وجود اجراءات قياسية متبعة فيما يخص تقديم خدمات الطعام والشراب من قبل الشركات المقدمة لهذه الخدمة في كافة المطارات على أن يتم توفير خدمات الطعام والشراب على الرحلة قبل تشغيلها لتكون كافية لرحلة الذهاب والاياب.
10. قبل الصعود الى الطائرة يتم اتخاذ الاجراءات التالية من قبل طاقم الشركة الارضي :
  - أ) تطبيق اجراءات ضبط العدوى عند تقديم الخدمة للمسافر وذلك من خلال التباعد بين كل مسافر وآخر مسافة لا تقل عن (2 متر) مع ضرورة لبس الكمامات والقفازات الطبية لكل من المسافرين ومشغلي الخدمة.
  - ب) تعبئة نموذج الاقرار الوارد في الملحق (1) او (2) وتوقيعه حسب الاصول على أن يسلم الى كاؤنتر تقديم الخدمة في الشركة.
  - ج) يتم قياس درجة الحرارة باستخدام الماسح الحراري اليدوي.
  - د) يمنع من الصعود الى الطائرة كل من يبدو عليه أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال).



- ه) التأكد من توفير وسائل الحماية الشخصية على متن الطائرة (حقيبة الوقاية / الاحتياجات العالمية ) التي تحتوي على الكمادات الطبية والقفازات الطبية، غطاء الرأس والحذاء، المريول الطبي، مواد تعقيم أساسية.
- و) غسل اليدين بالماء والصابون لمدة (20) ثانية باستمرار مع استخدام معقم اليدين.
11. يتم اتخاذ الإجراءات التالية من قبل طاقم الطائرة عند الصعود الى الطائرة :
- أ) يمنع من الصعود الى الطائرة كل من يبدو عليه أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال).
- ب) قياس درجة الحرارة على باب الطائرة باستخدام جهاز ماسح الحرارة اليدوي.
- ج) يجب أن يكون بين كل مسافر واخر مقعد فارغ إن أمكن.
- د) تطبيق اجراءات ضبط العدوى وذلك من خلال التباعد بين كل مسافر وآخر مسافة لا تقل عن ( 2 متر ) في قاعة الانتظار مع ضرورة لبس الكمادات والقفازات الطبية لكل من المسافرين ومشغلي الخدمة.
- ه) استخدام معقم اليدين لمدة (20) ثانية.
12. مراقبة الحالة العامة لكافة المسافرين وفي حال ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع ، قيء او اسهال) على أحد المسافرين يتم اتخاذ الإجراءات التالية :
- أ) يرتدي الراكب المصاب وسائل الحماية الشخصية لمنع انتشار العدوى في الطائرة (القفازات والكمادات الطبية والمريول الطبي).
- ب) تعيين مضيف جوي واحد للتعامل مع الراكب المصاب ومضيف جوي آخر للتعامل مع المضيف الجوي للراكب المصاب.
- ج) نقل مقعد الراكب المصاب الى أقرب مقعد بجانب دورة مياه، على أن يتم تعيين دورة مياه واحدة لاستخدامه الخاص وان لم يتوفر ذلك يتم تعقيم دورة المياه بعد كل استخدام من قبل الراكب المصاب.
- د) ابلاغ قائد الطائرة بالحالة المصابة، واستخدام نموذج الاقرار العام الموجود على متن الطائرة .
- ه) يجب تغيير الكمادات الطبية كل (5) ساعات لكل من الراكب المصاب والمضيف الجوي الذي تم تعيينه.
13. يقوم قائد الطائرة بإبلاغ برج المراقبة في مطار الوصول بالمعلومات التالية :
- أ) نداء الطائرة .
- ب) بلد المغادرة .
- ج) بلد الوصول.





د) الوقت المقدر للوصول.

هـ) عدد الحالات المصابة مع ذكر نوع الخطر ان امكن.

و) العدد الكلي لركاب الطائرة.

14. يخضع كافة طاقم الطائرة وحرس الحماية والركاب الى اجراءات وتعليمات وزارة الصحة الاردنية عند الوصول.

15. يتم تعقيم الطائرة كاملة حسب الاجراءات القياسية المتبعة في الشركة وارسال اشعاراً بذلك الى الهيئة / وحدة طب الطيران.



**ثانيا : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية الوقائية الخاصة لأطقم الطائرات عند تشغيل رحلات الإجلاء**

1. تعبئة نموذج الاقرار الوارد في الملحق (1) او (2) للتأكد من سلامة وصحة طاقم الطائرة عند القيام برحلات الطيران .
2. لا يسمح لأي فرد من أفراد طاقم الطائرة أن يقوم برحلة الطيران عند ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس ، صداع ، قيء او اسهال).
3. يجب على دائرة عمليات شركة الطيران التأكد من قياس درجة الحرارة لكافة أفراد الطاقم من خلال جهاز ماسح الحرارة اليدوي قبل الصعود الى الطائرة وفي غرفة الايجاز .
4. عدم اختلاط طاقم الطائرة بعامة الناس اثناء الاجازة وتطبيق سياسة التباعد الاجتماعي عند الضرورة.
5. استخدام الكمادات والقفازات الطبية طيلة فترة الرحلة من قبل كافة افراد الطاقم.
6. عدم تقديم خدمات الطعام على الطائرة للمسافرين اثناء الرحلة والابقاء على السوائل والسنكات الخفيفة فقط على ان يتم توزيع المياه والسنك للمسافرين عند الصعود للطائرة وذلك لمنع الاجهاد والجفاف للمسافرين مع مراعاة كبار السن والمرضى والاطفال خاصة للرحلات الطويلة.
7. عدم المشاركة في وجبات الطعام والشراب بين أفراد الطاقم.
8. تحديد مقاعد المضيفين والمضيفات بمكان خاص مفصلاً عن المسافرين بمسافة صفيين على الاقل.
9. يجب على المضيفين والمضيفات عدم الاختلاط مع المسافرين أو حقائبهم إلا في الضرورة القصوى.
10. تحديد دورة مياه خاصة لاستخدام طاقم الطائرة إن أمكن.
11. يجب على كافة طاقم الطائرة عدم مغادرة الطائرة لأي سبب كان وعدم الاختلاط بالطواقم الارضية وفي حال الضرورة ترك مسافة لا تقل عن (2 متر).
12. عند الضرورة للمبيت في بلد الوصول نتيجة ظروف ومتطلبات قوانين الطيران المدنية يتم اتخاذ الاجراءات التالية :
  - أ) اختيار فندق المطار إن أمكن أو فندق بالقرب من مطار المغادرة.
  - ب) عدم استخدام وسائل النقل العام.
  - ج) ارتداء الكمادات والقفازات الطبية باستمرار.
  - د) تعقيم أو غسل اليدين بالماء والصابون لمدة (20) ثانية وباستمرار.
  - هـ) مراقبة الحالة الصحية بشكل دائم من قبل قائد الطائرة ، وقياس درجة الحرارة عند المغادرة.
  - و) عدم الاختلاط بعامة وعند الضرورة ترك مسافة لا تقل عن (2 متر).



ز) تناول وجبات الطعام في الغرفة إن أمكن أو داخل حدود الفندق.  
ح) في حال تسجيل حرارة أكثر من (37.6) في الفندق يجب اخبار دائرة العمليات واستدعاء طبيب الفندق لعمل التقييم الطبي واتخاذ القرار المناسب.

14. في حال ظهور أحد الاعراض التالية على أحد أفراد الطاقم (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال) أثناء الرحلة يتم عزل المصاب في مكان خاص ويتم تغيير الكمادات الطبية وارتداء المريول الطبي وغطاء الرأس والحذاء وعدم اختلاطه بأفراد الطاقم الآخرين أو المسافرين مع مراقبة الحالة الصحية له طيلة فترة الرحلة مع ضرورة ابلاغ قائد الطائرة بذلك.

15. تطبيق التعليمات والتشريعات الدولية الصادرة عن قوانين الطيران المدنية ومنظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) لتحويل الرحلات بسبب التهديد الصحي ل احد المسافرين او افراد الطاقم او خلل فني طارئ للطائرة.



**ثالثا : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية للمطارات الاردنية عند التشغيل**

1. تفعيل خطة الطوارئ الخاصة في المطار.
2. الالتزام بدليل التعليمات للعاملين في المطارات الاردنية الصادر عن الهيئة بموجب كتاب رقم 1105/1/1 تاريخ 2020/3/24.
3. ارتداء وسائل الحماية الشخصية (القفازات والكمادات الطبية ) من قبل العاملين عند التعامل مع الركاب أو أطقم الطائرات وأثناء تشغيل رحلات الطيران.
4. تعيين غرفة عزل للمسافر المشتبه به في قاعات المطار.
5. تعيين غرفة للتقييم الطبي في لاستخدام الفرق الطبية التابعة لوزارة الصحة الاردنية في التقييم الطبي لبعض المسافرين عند اللزوم.
6. تفعيل المساحات الحرارية في قاعات المطارات الاردنية.
7. في حال وجود حالة مشتبه بها بالإصابة (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال) يتم اصطافاف الطائرة في منطقة العزل المخصصة من قبل ادارة المطار وابلغ الفرق الطبية.
8. يخضع كافة العاملين في المطارات الاردنية لتعليمات واجراءات وزارة الصحة الاردنية في التعامل مع طوارئ الصحة العامة.
9. تحدد ادارة المطار نقاط دخول وخروج سيارات الاسعاف والاخلاء الطبي عند الضرورة.
10. يتم تعقيم قاعات المطار بعد كل رحلة ان امكن مع اتخاذ كافة الاحتياطات والتدابير اللازمة لمنع انتشار فيروس كورونا المستجد.



## الفصل الخامس: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة لأطقم الطائرات الوطنية لإجلاء رعايا الدول الاخرى

يتضمن الدليل الاجراءات الارشادية للالتزام بـ :

(1) تعليمات الصحة العامة لأطقم الطائرات الوطنية لإجلاء رعايا الدول الاخرى.

**حيز النفاذ :**

- هذه التعليمات نافذة المفعول لحين صدور اشعار اخر.



**اولا : دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة لأطقم الطائرات الوطنية لإجلاء رعايا الدول الاخرى**

1. ارتداء كافة اطقم الطائرة وسائل الحماية الشخصية كاملة ( الكمامات والقفازات الطبية ، غطاء الحذاء ، نظارات الوقاية ، الاقنعة الطبية كاملاً ).
2. يجب مراعاة التباعد الاجتماعي في الطائرة بين المسافرين وأطقم الطائرة على أن يكون مقعد فارغاً بين كل مسافر وآخر ان امكن.
3. يجب ان يكون اخر صفين على الطائرة فارغين لاستخدامهما لعزل المشتبه بإصابتهم أو من تبدو عليه أعراض فيروس كورونا المستجد وهي (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال).
4. يمنع مبيت طواقم الطائرة المحلية خارج الاردن والعمل على تشغيل رحلات ذهاب واياب دون المبيت وفي حال المبيت يتم اتباع التعليمات التالية :
  - أ) يجب على طاقم الطائرة المكوث في غرفة الفندق قدر الامكان وعدم الخروج الا للضرورة القصوى.
  - ب) عدم الاختلاط بنزلاء الفندق مع ابقاء مسافة لا تقل عن (2 متر) بين الاشخاص مع تجنب الازدحام.
  - ج) مراقبة الحالة الصحية لأطقم الطائرات من قبل قائد الطائرة في كل الاوقات وفي حال وجود أي عرض من الاعراض التالية على احد افراد الطاقم (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال) عليه عزل نفسه في الغرفة واخبار قائد الطائرة بذلك ويقوم قائد الطائرة بإبلاغ السلطات الصحية في تلك الدولة والسلطات الصحية في الاردن.
  - د) عدم استخدام وسائل النقل العامة أثناء الحركة من الفندق الى المطار وبالعكس.
5. تجنب الاختلاط مع أي شخص مريض أو تبدو عليه أعراض المرض.
6. غسل اليدين بشكل دائم ولمدة (20) ثانية وتعقيمها بمحلول معقم اليدين.
7. يمنع تقديم خدمات الطعام للرحلات التي تقل عن ثلاث ساعات والاكثفاء بتقديم عبوه مياه فقط وفي حال الرحلات التي تزيد عن ثلاث ساعات يتم الاكثفاء بعلبة طعام مغلقة تحتوي على سناك خفيف وعلبه مياه على أن يراعى احتياجات المسافرين لأكثر من علبة طعام واحدة وحسب الحاجة.
8. اتباع تعليمات السلطات الصحية في الاردن وفي دولة الوصول.
9. عمل تقييم طبي للمسافرين قبل الصعود الى الطائرة من قبل الاطقم الطبية العاملة في المطار.
10. استخدام ماسح الحرارة اليدوي لكافة المسافرين وأطقم الطائرة.



11. يجب على كل فرد من أفراد الطاقم مراقبة حالته الصحية يومياً وبالأخص يوم المغادرة وابلإغ قائد الطائرة بحالته الصحية بشكل مستمر.
12. في حال ظهور أحد الأعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال) على أحد المسافرين قبل الصعود الى الطائرة يمنع ذلك الراكب من الصعود الى الطائرة.
13. في حال ظهور أحد الأعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال) على أحد المسافرين أثناء الرحلة يتم اتباع التعليمات التالية :
  - أ) يرتدي الراكب المصاب وسائل الحماية الشخصية وهي ( القفازات والكمادات الطبية ، المربول الطبي).
  - ب) نقل الراكب المصاب الى أقرب مقعد الى احدى دورات المياه للحد من الحركة إن امكن.
  - ج) تعيين مضيف جوي واحد ليتعامل مع الراكب المصاب وتعيين مضيف جوي آخر للتعامل مع مضيف الراكب المصاب.
  - د) ابلإغ قائد الطائرة بالحالة المصابة واستخدام نموذج الاقرار العام الموجود على متن الطائرة.
  - هـ) يقوم قائد الطائرة بابلإغ برج المراقبة في بلد الوصول بالمعلومات التالية ( نداء الطائرة، بلد المغادرة، بلد الوصول، الوقت المقدر للوصول، عدد الحالات المصابة، العدد الاجمالي لركاب الطائرة ).
14. عند الاقلاع من بلد الوصول والعودة الى الاردن يتخذ قائد الطائرة كافة الاجراءات الاحترازية أثناء سير الطائرة في رحلة العودة.
15. يجب التباعد بين أطقم الطائرة وجلسهم في مقاعد متباعدة أثناء رحلة العودة.
16. يجب تغيير الكمادات الطبية والقفازات الطبية كل (5) ساعات مع مراعاة التخلص من هذه النفايات في كيس مهملات محكم الاغلاق ويوضع هذا الكيس في كيس آخر مغلق بإحكام أيضاً.
17. التخلص من وسائل الحماية الشخصية المستخدمة أثناء الرحلة في كيس محكم الاغلاق ويوضع هذا الكيس في كيس مهملات آخر محكم الاغلاق.
18. يخضع كافة أطقم الطائرة لإجراءات وزارة الصحة الأردنية ذات الصلة بما فيها الحجر الصحي إذا لزم الأمر عند الوصول.
19. يتم تعقيم كامل الطائرة حسب الاجراءات المتبعة من قبل شركة الطيران.



## الفصل السادس: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة للأكاديميات ومراكز تدريب الطيران وقاعات الامتحانات

يتضمن الدليل الاجراءات الارشادية للالتزام بـ :

- (1) تعليمات الصحة العامة.
- (2) التعليمات الصحية الوقائية الخاصة لطلبة الطيران ومدربي الطيران عند تشغيل رحلات التدريب في الاكاديميات ومراكز التدريب.
- (3) تعليمات الصحة العامة للطلبة والمتقدمين لعقد الامتحانات في الهيئة / وحدة الاجازات.
- (4) التعليمات الصحية الوقائية للعاملين بصيانة وادامة الطائرات في الاكاديميات ومراكز التدريب.

### حيز النفاذ :

- هذه التعليمات نافذة المفعول لحين صدور اشعار اخر.



أولاً: دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة

1. ضرورة وجود خطة طوارئ عامة وتقييم الاجراءات القياسية المتبعة على كافة المعنيين.
2. المتابعة الحثيثة لكل ما هو مستجد وما يصدر عن هيئة تنظيم الطيران المدني ووزارة الصحة.
3. زيادة الوعي الحسي والمراقبة الحثيثة على النظافة الشخصية ووسائل الحماية الشخصية لكافة العاملين .
4. يجب استخدام وسائل الحماية الشخصية ( الكمامات والقفازات الطبية ) من قبل كافة العاملين في الأكاديمية ومراكز التدريب وقاعات الامتحانات.
5. يجب تغيير الكمامات الطبية والقفازات الطبية كل (5) ساعات مع مراعات التخلص من هذه النفايات في كيس مهملات مغلق الاحكام ويوضع هذا الكيس في كيس آخر مغلق الاحكام أيضا.
6. تجنب الاختلاط مع أي شخص مريض أو تبدو عليه أعراض المرض.
7. غسل اليدين بشكل دائم ولمدة (20) ثانية وتعقيمها بمحلول معقم اليدين.
8. تجنب لمس الوجه قدر المستطاع.
9. الالتزام بالنظافة الشخصية واستخدام المناديل او ثني الكوع عند السعال وعدم البصق.
10. استخدام ماسح الحرارة اليدوي لكافة الطلبة ومدربي الطيران بالإضافة الى كافة العاملين عند الدخول الى الأكاديمية ومراكز التدريب وقاعات الامتحانات او قاعات الدراسة.
11. يمنع من دخول الأكاديمية او مراكز التدريب او قاعات الامتحانات من يبدو عليه احد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال).
12. مراعاة التباعد الاجتماعي بين كل طالب واخر بحيث لا تقل المسافة عن ( 2 متر) في قاعات التدريس والامتحانات.
13. يجب على كل العاملين مراقبة الحالة الصحية خاصته يوميا، وابلغ مدير شؤون الطلبة ومدربي الطيران بالحالة الصحية بشكل يومي ومستمر.
14. مراقبة نظام التهوية في مكان العمل والحرص على وجود تهوية دائمة ومراقبة درجات الحرارة في كافة أرجاء مكان العمل.
15. العمل على تعقيم كافة أقسام الأكاديمية ومراكز التدريب وقاعات الامتحانات وخاصة الاسطح المعدنية كالمصاعد وأجهزة التفتيش بشكل دائم ودوري.



16. زيادة الوعي الصحي لدى كافة العاملين في الأكاديمية ومراكز التدريب وقاعات الامتحانات للتخفيف من عبء العمل والتقليل من خطورة الإصابة بالمرض وذلك من خلال الارشادات وتوزيع النشرات التوعوية بالاهتمام بالحالة الصحية لكل فرد.
17. عند ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال) على أحد العاملين أو الطلبة، يجب عزله في أحد الغرف وابلغ وزارة الصحة على الرقم (111) بالإضافة الى مدير شؤون الطلبة.
18. تحديد المخالطين واتباع تعليمات وزارة الصحة والفرق الطبية عند وصولها.
19. ابلغ وحدة طب الطيران في الهيئة عن الحالة الصحية المشتبه بها وهي أي حالة صحية مخالطة لمريض مؤكد بإصابة بـ فيروس كورونا المستجد، أو ظهور أحد الاعراض التالية على أحد الطلبة او العاملين (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال).



## ثانيا : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية الوقائية الخاصة لطلبة الطيران ومدربي الطيران عند تشغيل رحلات التدريب في الاكاديميات ومراكز التدريب

1. تعبئة نموذج الاقرار الوارد في الملحق (1) او (2) للتأكد من سلامة وصحة الطلبة ومدربي الطيران عند القيام برحلات الطيران.
2. لا يسمح لأي فرد أن يقوم برحلة الطيران عند ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال).
3. يجب على دائرة العمليات التأكد من قياس درجة الحرارة لكافة أفراد الطاقم من خلال جهاز ماسح الحرارة اليدوي قبل الصعود الى الطائرة وفي غرفة الايجاز.
4. استخدام الكمادات والقفازات الطبية طيلة فترة الرحلة من قبل كافة افراد الطاقم .
5. عدم استخدام مواد تعقيم قابلة للاشتعال مثل بخاخات الكحول المسال في الطائرة والاكتفاء بعبوات تعقيم اليدين العادية مثل الهايجين او المناديل المعقمة مع التأكد من عدم ترك هذه المواد في الطائرة عند مغادرتها.
6. يخضع كافة العاملين في الاكاديميات ومراكز التدريب لتعليمات واجراءات وزارة الصحة في التعامل مع طوارئ الصحة العامة.
7. يجب تعقيم الطائرة قبل و بعد كل رحلة مع الاخذ بعين الاعتبار الموافقات من الشركة المصنعة للطائرة ودائرة مقاييس صلاحية الطائرات في الهيئة فيما يخص مواد التعقيم المستخدمة.



**ثالثا : دليل الالتزام بتعليمات الصحة العامة للطلبة والمتقدمين لعقد الامتحانات في الهيئة / وحدة الاجازات**

1. تعبئة نموذج الاقرار الوارد في الملحق (1) او (2) للتأكد من سلامة وصحة الطلبة المتقدمين للامتحان.
2. لا يسمح لأي طالب بالدخول الى قاعات الامتحانات عند ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال).
3. يجب على وحدة الاجازات التأكد من قياس درجة الحرارة لكافة الطلبة والمتقدمين للامتحان من خلال جهاز ماسح الحرارة اليدوي قبل الدخول الى قاعات الامتحانات.
4. استخدام الكمادات والقفازات الطبية طيلة فترة الامتحان من قبل كافة الطلبة والمراقبين والعاملين في وحدة الاجازات.
5. تعقيم وتطهير المكاتب وقاعة الامتحانات والمرافق الصحية يوميا عند الصباح وعند نهاية الدوام.
6. تعيين مندوب واحد لاستكمال معاملات اصدار وتجديد الرخص بالإضافة الى تحديد امتحانات الطلبة بكافة انواعها.
7. يتم عقد الامتحانات على مدار ثلاثة ايام اسبوعيا بدلا من يومين وعلى النحو التالي:
  - أ) يحدد يوم الاثنين من الساعة 0900 - 1300 من كل اسبوع لأكاديمية طيران الملكية الاردنية.
  - ب) يحدد يوم الثلاثاء من الساعة 0900 - 1300 من كل اسبوع لأكاديمية طيران الشرق الاوسط .
  - ج) يحدد يوم الاربعاء من الساعة 0900 - 1300 من كل اسبوع للمتقدمين من سلاح الجو الملكي الاردني ومهن الطيران الاخرى.
8. مراعاة تعليمات وزارة التربية والتعليم بخصوص الطاقة الاستيعابية في قاعة الامتحان بحيث لا يزيد عن تواجد اكثر من (12) طالب في القاعة الواحدة.
9. الالتزام بالتعليمات الادارية لوحدة الاجازات عند الحضور الى قاعة الامتحان.
10. عند ظهور أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال) على أحد العاملين أو الطلبة، يجب عزله في أحد الغرف وابلغ وزارة الصحة على الرقم (111) بالإضافة الى مدير وحدة طب الطيران في الهيئة.
11. ابلغ وحدة طب الطيران في الهيئة عن الحالة الصحية المشتبه بها وهي أي حالة صحية مخالطة لمريض مؤكد إصابته بفيروس كورونا المستجد، أو ظهور أحد الاعراض التالية على أحد التلاميذ او العاملين (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال).



## رابعاً : دليل الالتزام بالتعليمات الصحية الوقائية للعاملين بصيانة وإدامة الطائرات فى الاكاديميات ومراكز التدريب

1. تنظيف وتعقيم المشاغل والهناجر والمستودعات مره اسبوعيا كحد ادنى.
2. الالتزام بتطبيق التعليمات المنصوص عليها فى البند الاول "الالتزام بتعليمات الصحة العامة" من هذا الفصل.
3. تعقيم الطائرة قبل اجراء اي صيانه عليها بمواد موصى بها من الشركة الصانعة مع مراعاة تأثيرها على الصداً والاجهزة والتوصيلات الكهربائية والاجهزة الالكترونية والعدادات والمجسات.
4. تخصيص العدد المطلوب فقط من الفنيين لإجراء الصيانة اللازمة مع مراعاة التباعد الجسدي ما امكن مع ارتداء معدات الوقاية الشخصية كالقفازات والكمادات وغطاء الحذاء وقناع الوجه والنظارات.
5. المواد التي يتم استلامها من خارج الأكاديمية يتم تعقيمها قبل حفظها بالمستودعات.
6. فى حالة العمل بالمناطق المحصورة بالطائرة يقتصر العمل على شخص واحد فقط .
7. عدم تداول العدة والمعدات بين الاشخاص وفى حال الحاجه لذلك يتم تعقيمها جيداً قبل تداولها.



## الملاحق



ملحق رقم (1)

## الإقرار

	الاسم : (من اربع مقاطع )	الجنسية
	الرقم الوطني	تاريخ الميلاد
	الجنس	التاريخ

الرجاء الاجابة على الاسئلة التالية بتحديد (نعم أو لا) بوضع علامة ✓ في المكان المخصص وفي حال الاجابة بنعم توضيح ذلك في خانة الملاحظات.

الرقم	السؤال	نعم	لا	ملاحظات
1.	هل تعاني من أحد الاعراض التالية (تسجيل درجة حرارة اعلى من 37.6، سعال جاف، عطاس مستمر، ضيق في النفس، صداع، قيء او اسهال)؟			
2.	هل تم مخالطة شخص مؤكد اصابته بـ COVID-19 ؟ في حال الاجابة بنعم، الرجاء تحديد التاريخ.			
3.	هل تم مخالطة شخص لديه اعراض COVID-19 خلال آخر 28 يوم ؟			
4.	هل قمت بالسفر خلال آخر 28 يوماً ؟ في حال الاجابة بنعم، الرجاء تحديد اسماء الدول.			

انا الموقع ادناه أقر وأعترف بأن المعلومات أعلاه صحيحة وبخلاف ذلك أتحمل كامل المسائلة القانونية، كما أتعهد بالالتزام بتعليمات واجراءات وزارة الصحة.

التوقيع.....

ملحق رقم (2)

## Declaration

Full Name		Nationality	
National ID No.		Date of Birth	
Sex.		Date.	

Please answer the following questions by selecting (yes or no) by placing a "☑" mark in the designated area.

NO.	Question	Yes	No	Comments
1.	Do you have one of the following symptoms (fever of more than 37.6, shortness of breath, persistent dry cough, general illness , vomiting or diarrhea ) ?			
2.	Have you been in contact with a confirmed case of COVID-19? if yes, please mention the date.			
3.	Have you been in close contact with someone who had symptoms suggestive of COVID-19 in the past 28 days?			
4.	Have you traveled in the past 28 days? If yes, please specify the country/s .			

I the undersigned do hereby acknowledge, that the above information is correct and otherwise I bear full legal liability, and I pledge to abide by the instructions and procedures of the Jordanian Ministry of Health.

Signature.....